



Distr.  
LIMITED  
A/C.2/33/L.16  
10 November 1978  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة  
الجمعية العامة

الدورة الثالثة والثلاثون  
اللجنة الثانية  
البند ٦٠ من جدول الأعمال

منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

الآثار الادارية والمالية المترتبة على مشروع  
القرار السوارد في الوثيقة A/C.2/33/L.6

بيان مقدم من الأمين العام وفقا للمادة  
١٥٣ من النظام الداخلي

١ - من شأن أحكام مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.2/33/L.6 أن يقتضي من الجمعية العامة، في جملة أمور :

(أ) أن تقرر عقد المؤتمر العام الثالث لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية فسي نيودلهي في الفترة من ٢١ كانون الثاني/يناير الى ٨ شباط/فبراير ١٩٨٠ ؛

(ب) أن ترحب من الأمين العام أن يدعو ممثلي المنظمات التي تلقت دعوة دائمة من الجمعية العامة للاشتراك بصفة مراقبين في دورات وأعمال جميع المؤتمرات المعقودة تحت رعاية الجمعية العامة ، وذلك للاشتراك بهذه الصفة في المؤتمر وفقا لقراري الجمعية العامة ٣٢٣٧ (د - ٢٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ و ١٥٢/٣١ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، وأن يدعو كذلك ممثلي حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية في منطقتها للاشتراك في المؤتمر بصفة مراقبين ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٢٨٠ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ؛

(ج) أن ترحب من الأمين العام أن يعمل على ضمان اتخاذ الترتيبات الضرورية لاشتراك الممثلين المشار اليهم في الفقرة (ب) أعلاه ، على نحو مماثل في المؤتمر ، بما في ذلك رصد المبالغ اللازمة لمصاريف سفرهم وبدل اقامتهم اليومي .

٢ - وكانت اللجنة الثانية قد زودت بما يلزم توفيره من أموال لتكاليف خدمة المؤتمرات وغير ذلك من النفقات المتعلقة بمقد المؤتمر الصام الثالث في الوثيقة A/C.2/32/L.69. أما الاحتياجات الاضافية المتعلقة باعتماد اللغة العربية واحدة من اللغات الرسمية في المؤتمر فقد قدمت الى اللجنة الخامسة، بناءً على طلبها، في الوثيقة A/C.5/32/111.

٣ - واستناداً الى الوثيقتين المذكورتين أعلاه، أقرت الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين اعتماداً بمبلغ ٥٠٠ ٢٤٦ دولار لتغطية الانشطة التحضيرية للمؤتمر في الفترة ١٩٧٨ - ١٩٧٩. وسيدرج الطلب الفعلي لاعتماد يغطي الرصيد المتبقي من التكاليف المقدرة للمؤتمر في مشروع الأمين الصام للميزانية البرنامجية للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١.

٤ - وعليه، فإنه في حالة اعتماد الجمعية العامة مشروع القرار A/C.2/33/L.6، ستترتب على ذلك آثار مالية اضافية تبلغ ١٤٧٠ دولار لتغطية مصاريف السفر وبدل الاقامة اليومي المتعلقة بحضور عضو واحد من كل من المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية (سوابو) والمؤتمر الوطني الافريقي لجنوب افريقيا ومؤتمر الوحد بين الافريقيين لآزانيا والجهة الوطنية ومنظمة التحرير الفلسطينية.

-----